



جمهوريّة لبنان

وزارة المالية

الوزير

٢٠١٤/٥/٣٨

٢٠١٤

جائب نقابة مقاوني الأشغال العامة والبناء اللبناني

رقم الضريبي: ١٨٨٧٦٨

الموضوع: معدل الربح المقطوع الواجب اعتماده بالنسبة لنشاط أشغال البناء وتشييد الأبنية.

المرجع: كتابكم المسجل لدى وزارة المالية بالرقم ٥٢٧٨ تاريخ ٢٠١٤/٤/١.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وعطفاً على كتابنا رقم ١٩٦٣/ص ١ تاريخ ٢٠١٤/٥/٢، وتنهمأً مما أثرتموه بشأن التباس الأمر على متعهدى الأشغال العامة لجهة عدم معرفتهم أن النشاط ذات الرمز ٤٥١٠٥ "الأعمال الأخرى المتصلة بتطوير وإعداد ممتلكات و مواقع مدنية (متعهدو الأشغال العامة)" هو نفسه نشاط "البناء والأشغال العامة"، الذي كان مدرجاً تحت الرمز ٥٠١ ومعدله ٦١٠ %، بحيث اعتبروا أن معدل الربح المقطوع الواجب تطبيقه على مبادراتهم خلال العامين ٢٠١٢ و ٢٠١٣ جراء تنفيذ أشغال البناء وتشييد الأبنية هو ٦١٥ % وليس ٦١٠ %.

نفيدكم أننا وافقنا على اعتماد معدل ربح مقطوع بواقع ٦١٠ % على مبادرات متعهدى الأشغال العامة من الصناديق العامة لقاء تنفيذ تلك الأشغال عن سنتي ٢٠١٢ و ٢٠١٣.

أما بالنسبة للأعمال ٢٠١٤ وما بعد، فيتوجب تطبيق معدل ربح مقطوع بواقع ٦١٥ %.

وزير المالية

علي حسن خليل

